

شبكة الحماية المجتمعية في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (مينا MENA)

الشروط المرجعية للاختصاصات (ToRs)

تمت مراجعته في ديسمبر 2025 من قبل فريق مسؤولي التنسيق الشبكة للحماية المجتمعية- خدمة الحماية في المكتب الإقليمي التابع
لمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا

المحتويات

- 1..... خلفية شبكة الحماية المجتمعية في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا:
- 1..... الأهداف الرئيسية:
- 2..... الأنشطة الرئيسية لشبكة الحماية المجتمعية في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا:
- 2..... معايير قبول عضوية المشاركة في الشبكة:
- 3..... هيكلية الشبكة:
- 4..... آلية لقاءات الشبكة:
- 4..... مراجعة الشروط المرجعية للاختصاصات:
- 5..... المرفقات:

خلفية شبكة الحماية المجتمعية في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا:

لا يزال وضع الحماية في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا معقداً ومتعدد الأوجه وصعباً بسبب النزاعات المستمرة وعدم الاستقرار السياسي والأزمات المتعلقة بالمناخ. وقد أدت هذه العوامل إلى نزوح كبير للسكان وزيادة الاحتياجات الإنسانية في جميع أنحاء المنطقة. يواجه السكان النازحون قسراً، بمن فيهم اللاجئون والنازحون داخلياً، نقاط ضعف مثل انعدام الأمن الغذائي، ومحدودية الوصول إلى الرعاية الصحية، والعنف القائم على النوع الاجتماعي، وانتهاكات حقوق الطفل، وعدم كفاية المأوى. العديد من النازحين قسراً هم من الناجين من العنف، أو الاتجار، أو التهريب أو غيرها من مخاطر الحماية الجسدية، ومع ذلك ليس لديهم معلومات واضحة حول كيفية حماية أنفسهم بشكل أفضل والحصول على الرعاية العاجلة أو غيرها من الخدمات. تواجه الفئات المعرضة للخطر والفئات الضعيفة مثل النساء والفتيات والأطفال غير المصحوبين والمنفصلين عن ذويهم (UASCs) وأفراد LGBTIQ¹⁺ والأشخاص ذوي الإعاقة والأفراد ذوي الاحتياجات الخاصة الأخرى عقبات في الوصول إلى خدمات الحماية والمساعدة التي تشتد الحاجة إليها بسبب احتياجاتهم الفريدة وقيود الوصول.

تتجه الجهود الحالية التي تبذلها المنظمات الدولية نحو توفير الحماية والمساعدة في حالات الطوارئ، وتعزيز الحلول المستدامة، وبناء السلام، وتعزيز القدرة على الصمود بين المجتمعات المتضررة مع التركيز على الحلول منذ بداية حالة الطوارئ. ومع ذلك، فإن استمرار العنف والقيود المفروضة على الموارد يعوقان فعالية هذه المبادرات، مما يتطلب دعماً وتعاوناً دوليين متواصلين لتلبية الاحتياجات العاجلة والاستقرار في الأجلين المتوسط والطويل في المنطقة.

ولمعالجة الفجوات المعلوماتية² الحالية واحتياجات السكان النازحين قسراً في جميع أنحاء المنطقة، أنشأت المفوضية، بالتعاون مع الشركاء، شبكة الحماية المجتمعية في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. تهدف هذه المنصة إلى تعزيز التنسيق والجمع بين مختلف الجهات الفاعلة لتحسين توفير خدمات الحماية والمساعدة الأساسية للسكان النازحين قسراً، الضعفاء والأفراد المتضررين من الانتهاكات الجسدية لحقوق الإنسان. تشارك المفوضية ووكالات الأمم المتحدة الأخرى والكيانات المحلية والمنظمات المجتمعية والشعبية حالياً في الجهود الإقليمية لتعزيز التواصل والمشاركة من المجتمعات المحلية من خلال المبادرات التي يقودها المجتمع³.

تسهيل شبكة الحماية المجتمعية في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا الكشف عن احتياجات الحماية الدولية والاحتياجات المحددة وحوادث الحماية والانتهاكات الجسدية لحقوق الإنسان وتحديدها. ويهدف إلى ضمان الحصول على الحماية والدعم المتعدد القطاعات للسكان الأكثر ضعفاً من خلال زيادة التوعية في أي موقع معين، أو من خلال أنشطة مثل إذكاء الوعي. يجب ضمان توفير هذه الخدمات بطريقة تؤكد **على نهج سياسة العمر والنوع الاجتماعي والتنوع (AGD)**، وحقوق الإنسان، **والنهج المجتمعية** من أجل تعزيز بيئة خالية من التمييز والاضطهاد، وتعزيز الإدماج والوصول إلى الحماية المتخصصة.

الأهداف الرئيسية:

تطمح شبكة الحماية المجتمعية في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا إلى:

• **تحديد المنظمات:** تحديد موقع المؤسسات داخل المناطق الجغرافية التي تعزز الوصول إلى خدمات الحماية والدعم، بما في ذلك:

- إحالات الحماية وإدارة الحالات للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة، وضمان الوصول إلى الأمان من خلال الملاجئ أو الحلول المجتمعية.
- الرعاية الصحية، بما في ذلك الصحة النفسية والدعم النفسي الاجتماعي.

¹ المثليات والمتحولون ومزدوجو الميل الجنسي والعايزين و متداخلو الجنس و أحرار الجنس (الكويريين) (LGBTIQ+)، أو الأشخاص ذوي التوجه الجنسي والهوية الجنسية والتعبير الجنسي والخصائص الجنسية المتنوعة (SOGIEC).

² هناك العديد من الثغرات الحرجة في إطار حماية الأفراد النازحين الحاليين. وتجعل الفجوات في المعلومات والتوعية من الصعب على النازحين الحصول على الدعم اللازم. وتوقع تحديات التنسيق والموارد فعالية جهود الحماية. تؤثر حواجز الوصول بشكل غير متناسب على الفئات الضعيفة، ويمكن للمعلومات المضللة أن تثني طالبي اللجوء عن الكشف عن أسبابهم الحقيقية لطلب الحماية. وأخيراً، تؤدي الفجوات المعرفية لدى مقدمي الخدمات إلى ضياع فرص الكشف وتحديد الهوية.

³ تشير المبادرات التي يقودها المجتمع المحلي إلى المنظمات التي تم تأسيسها بالكامل بقيادة اللاجئين/طالبي اللجوء والنازحين داخلياً والعائدين أو غيرهم ممن تعنى بهم المفوضية، أو تضم أكثر من 50٪ من هؤلاء السكان في مناصب قيادية وصنع القرار. توفر المنظمة التي يقودها المجتمع في المقام الأول المناصرة والحماية والمساعدة للمجتمعات المتضررة من النزوح و/أو انعدام الجنسية. تم تسجيل بعض CLOS، وليس كلها رسمياً.

المفوضية / الشبكة الإقليمية للمساحات الآمنة (RSSN): أنشأت هذه المبادرة مساحات آمنة في العديد من البلدان في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، حيث قدمت الخدمات الأساسية مثل الدعم النفسي والاجتماعي والمساعدة القانونية والرعاية الصحية للناجيات من العنف القائم على النوع الاجتماعي. سهلت الشبكة الإحالات عبر الحدود وضمنت حصول الأفراد المستضعفين على دعم مستمر بغض النظر عن موقعهم.

- المساعدة القانونية للوصول إلى العدالة والإجراءات القانونية الأخرى.
- التوعية والمناصرة مع كل من المجتمعات ومقدمي الخدمات.
- السكن العام أو السكن للنازحين.
- توفير سبل العيش والتدخلات النقدية.
- خدمات الدعم الأخرى، مثل تتبع الأسرة ولم شملها.
- **تنفيذ الخدمات والأنشطة:** تعزيز الكشف عن الاحتياجات المحددة وحوادث الحماية وانتهاكات حقوق الإنسان وتحديد لها في سياقات النزوح القسري، وتعزيز بيئة من السلامة والرفاهية.
- **دعم التمكين والقدرة على الصمود:** تمكين وبناء قدرة المجتمعات المحلية والسكان المستضعفين على الصمود كعنصر أساسي في عملية التعافي من خلال إعادة إنشاء الشبكات المجتمعية والوصول إلى خدمات الدعم.
- **إنشاء مسارات الإحالة والحفاظ عليها:** تطوير ودعم مسارات الإحالة التي تحترم السرية ورغبات واحتياجات السكان المتضررين. ضمان الوصول إلى خدمات عالية الجودة يمكن التنبؤ بها على المستويات المحلية والوطنية وعبر الوطنية من خلال التوعية وتمكين المجتمع والإحالة والرعاية.
- **تعزيز الاتصال عبر الحدود:** تعزيز التواصل بشأن مخاطر الحماية واحتياجاتها وخدماتها من خلال المبادرات، وتطوير أدوات الاتصال، وإنشاء قنوات اتصال ثنائية الاتجاه مفضلة، وتوفير معلومات جديرة بالثقة للأشخاص المتنقلين، والمعرضين لخطر الانتقال، والمجتمعات المضيفة لهم.

الأنشطة الرئيسية لشبكة الحماية المجتمعية في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا

- رسم خرائط⁴ المنظمات والخدمات من خلال منصة ActivityInfo لضمان دقة ومواكبة وتحديث المعلومات الإقليمية المتعلقة بالخدمات..
- تنسيق مبادرات التوعية والتوعية المجتمعية.
- الاستجابة لمخاطر واحتياجات الحماية، مع التركيز على الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة.
- زيادة التوعية بالحماية وتعزيز الكشف عن الاحتياجات المحددة⁵.
- بناء قدرات المنظمات، بما في ذلك تلك التي يقودها النازحون قسراً وتعزيز التعلم الأفقي من خلال تبادل المبادئ التوجيهية والأدوات والدروس المستفادة في مجال السياسات.
- تعزيز التواصل مع المجتمعات من خلال زيادة الوعي.
- تحديد اتجاهات الحماية وفقاً لسياسة حماية البيانات الخاصة بالمفوضية وغيرها من معايير الحماية المعمول بها.
- تتبع الحالات من خلال ActivityInfo بما يتوافق مع معايير حماية البيانات.
- توفير أنشطة الدعم الأخرى التي يحددها أعضاء الشبكة.
- التنسيق والمشاركة في الاجتماعات المشتركة نصف السنوية مع شبكة منطقة شرق أفريقيا والقرن الأفريقي والبحيرات العظمى الإفريقية (إيغال (EHAGL).

معايير قبول عضوية المشاركة في الشبكة:

- **سياسة العضوية:**
 - تقوم كل منظمة بتعيين جهات اتصال ونسخ احتياطية ملتزمة بحضور أنشطة الشبكة واجتماعاتها والمشاركة فيها.
 - يجب على أعضاء الشبكة المشاركة والمساهمة بفعالية في اجتماعات وأنشطة الشبكة فيها على مدار العام.
- **المنظمات المؤهلة**
 - وكالات الأمم المتحدة ووكالات الدولة والمنظمات غير الحكومية الدولية والوطنية والمنظمات المجتمعية والمستشفيات وشركات القطاع الخاص ذات الصلة ومنظمات المجتمع المدني والشباب واللاجئين والمنظمات التي تقودها النساء.

⁴ خريطة شبكة حماية المجتمع في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا (unhcr.org) ،

⁵ تستخدم المفوضية مصطلح "الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة" للإشارة إلى الأفراد في حالات الطوارئ الذين "يواجهون مخاطر متزايدة بسبب ظروفهم أو سياقهم" وبالتالي "يواجهون حواجز محددة بسبب التمييز أو هويتهم أو غيرها من العوامل التي تمنعهم من التمتع الكامل بحقوقهم أو الوصول إلى الخدمات التي يحتاجون إليها". المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، "دليل الطوارئ: الأشخاص المعرضون لخطر متزايد"، <https://emergency.unhcr.org/entry/125333/identifying-persons-with-specific-needs-pwsn>.

- المنظمات التي تقدم الخدمات في أماكنها الفعلية، وجاهياً، أو عبر المنصات الافتراضية، أو الوحدات المتنقلة، والتي تعمل مع اللاجئين وطالبي اللجوء والنازحين داخلياً والعائدين وعديمي الجنسية أو غيرهم من الأشخاص الذين يحتاجون إلى حماية دولية.
 - تقوم المنظمة بإجراء التوعية و / أو توفير خدمات الحماية والدعم بشكل مباشر أو من خلال الإحالات الآمنة والسرية، باتباع نهج يركز على الناجين، والعمر والجنس والتنوع.
 - **الالتزام بالمبادئ الأساسية:**
 - **حقوق الإنسان والمبادئ الإنسانية:** يجب على المنظمات احترام حقوق الإنسان والالتزام بالمبادئ الإنسانية. يجب أن توجه مبادئ الإنسانية والحياد والاستقلال جميع التدخلات.
 - **منع الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي:** يجب على المنظمات تنفيذ تدابير لمنع الاستغلال والاعتداء الجنسيين.
 - **سياسة العمر والجنس والتنوع:** يجب أن يؤكد تقديم الخدمات على سياسة AGD وحقوق الإنسان والنهج المجتمعية لتعزيز بيئة خالية من التمييز والاضطهاد، وتعزيز الإدماج والوصول إلى الحماية المتخصصة.
 - **النهج المجتمعية:** المشاركة في النهج المجتمعية ضرورية.
 - **عدم إلحاق الأذى:** يجب مراقبة جميع التدخلات وتقييمها لضمان عدم إلحاق الضرر بالنازحين قسراً أو عديمي الجنسية أو المجتمعات المضيفة.
 - **يجب أن يظل أعضاء شبكة المساءلة أمام الأشخاص المتضررين** مسؤولين عن جميع أنشطتها تجاه النازحين قسراً والمجتمعات المحلية، وكذلك أمام أصحاب المصلحة الآخرين، بما في ذلك مقدمي الخدمات وإدارة الموقع والجهات المانحة ومقدمي الأمن.
 - **عملية التحقق (المرفق 1):** خلال مراحل توسيع الشبكة عبر دول منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، ستعرب المنظمات الرغبة في الانضمام إلى شبكة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا عن اهتمامها من خلال **نموذج عضوية شبكة الحماية المجتمعية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا**. يقوم فريق تنسيق الشبكة بمراجعة طلبات الانضمام إلى الشبكة، مع أخذ ملاحظات مكاتب المفوضية في الدول المعنية في الاعتبار، ثم يدعو المنظمات المتقدمة رسمياً إلى مقابلات للتأكد من استيفاء جميع معايير الانضمام. بعد التحقق والموافقة، تتلقى المنظمة دعوة لتسجيل الدخول إلى منصة MENA ActivityInfo وحساباً لإدخال معلومات المنظمة وتفاصيل الخدمة. بمجرد الانتهاء من هذه العملية، تُمنح المنظمة عضوية رسمية في الشبكة.
 - **عملية الانسحاب:** قد تختار المنظمات الانسحاب من الشبكة لعدة أسباب (راجع الملحق 3)، وللانسحاب يجب إرسال إخطار رسمي إلى فريق التنسيق والتواصل والرؤساء المشاركين يوضح بالتفصيل الأسباب وتاريخ السريان.
 - **إزالة العضوية غير النشطة:** يمكن إزالة عضوية العضو الذي يظل غير نشط لمدة 12 شهراً متواصلة (عدم المشاركة + عدم تحديث المعلومات/تقديم التقارير)، ويتم إلغاؤها بعد فترة تصحيحية مدتها شهر واحد (يرجى الرجوع إلى **المرفق 2** للاطلاع على التفاصيل المحددة).
 - **الإنهاء الفوري للعضوية:** يتم إنهاء عضوية المنظمات على الفور: عند انتهاك المبادئ الأساسية للشبكة فيما يتعلق بمعايير العضوية (يرجى الرجوع إلى **المرفق 2** للاطلاع على التفاصيل المحددة).
 - يتم اتخاذ قرارات الإزالة و/أو الإنهاء من قبل فريق تنسيق الشبكة بالتشاور مع المكاتب القطرية للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ويتم إزالة المنظمة من جميع منصات الشبكة والخرائط وقوائم البريد الإلكتروني والأنشطة.
- ### هيكلية الشبكة:
- إلى جانب فريق تنسيق الشبكة الرئيسي (حالياً فريق الحماية المجتمعية- وحدة الحماية المكتب الإقليمي للمفوضية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا) وأعضاء الشبكة، ستتألف الشبكة من:
- **الرؤساء المشاركون:** عضوين كحد أقصى، يتم اختيارهم بناءً على تزكية فريق التنسيق والتواصل لشبكة الرئيسيين، وبحسب اظهار الاهتمام والقدرات من قبل المنظمات عند التقديم.
 - **المجموعة الاستشارية:** تتألف من 5 أعضاء كحد أقصى، أفراد يعملون مع المنظمات الرئيسية أو مجموعات في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا والذين يمكنهم توجيه وتوجيه تطوير الشبكة وأنشطتها، وتسهيل عملية صنع القرار بالإجماع، وتقديم الخبرة في مجالات تخصصهم. يمكن اختيار المستشارين من قبل منسقى الشبكة أو ترشيحهم من قبل أعضاء الشبكة.
 - يتم إجراء دعوة مفتوحة لتقديم الطلبات لاختيار الرؤساء المشاركين وأعضاء المجموعة الاستشارية. سيتم اختيار المنظمات المهمة بناءً على النتائج، بالتشاور مع فريق التنسيق، و COS ، وكذا بعد نيل موافقات أعضاء الشبكة.

- يعمل الرئيسان المتشاركان وأعضاء المجموعات الاستشارية لمدة عامين كحد أقصى، تخضع لإجراء مراجعات سنوية لضمان التوافق مع أولويات الشبكة وقدراتها. ويتم إسناد المسؤوليات وفقاً لذلك، بالاتفاق مع أعضاء الشبكة. يرجى الرجوع إلى [المرفق 2](#) للاطلاع على المسؤوليات التفصيلية لكل من الرئيسين المشاركين والفريق الاستشاري

آلية لقاءات الشبكة

تُعقد لقاءات الشبكة افتراضياً كل ثلاثة أشهر [يتفق على الإطار الزمني مع جميع الأعضاء] أو لعقد التزامات مخصصة.

- يتم إعداد جدول أعمال ومشاركته مع الأعضاء قبل كل اجتماع لتسهيل المناقشات المثمرة.
- يتم تشجيع الأعضاء على اقتراح بنود إضافية على جدول الأعمال لضمان تغطية جميع الموضوعات ذات الصلة.
- من المهم أن ينصح أعضاء الشبكة بتأكيد مشاركتهم بعد تلقي دعوات إلى الاجتماعات والفعاليات لضمان رؤية المشاركات.
- يجتمع فريق التنسيق والتواصل الرئيسي للشبكة والرؤساء المشاركون والمجموعة الاستشارية كل شهرين حتى نهاية عام 2025.
- يجب أن تمتنع اجتماعات الشبكة عن مناقشة معلومات الحالات الفردية، بما يتماشى مع سياسات حماية البيانات⁶ التي توفر بيئة داعمة ومنطقة خالية من الكراهية والتمييز لمناقشة التحديات الحساسة المحتملة.
- سيتم توزيع الملاحظات من كل اجتماع على جميع الأعضاء عبر عنوان صندوق البريد الرسمي للشبكة.
- سيتم الاحتفاظ بسجلات مفصلة لجميع الاجتماعات وتقرير المذكرات الموجزة وجميع المراجعات وأي مواد تدريبية ذات صلة ومتاحة لجميع الأعضاء للشفافية والمساءلة ويتم مشاركتها حصرياً عبر قناة Teams التابعة للشبكة. منصة الشبكة ستظل المنصة العامة للخرائط الإقليمية والمواد القابلة للمشاركة علناً فقط .
- على جميع الأعضاء تقديم ردودهم بشأن الاجتماعات والأنشطة العامة للشبكة باستخدام القنوات الرسمية للشبكة أو عند تعميم الدراسات الاستقصائية للتقييم.

مراجعة الشروط المرجعية للاختصاصات

توجه الشروط المرجعية للاختصاصات هيكلية وأنشطة شبكة الحماية المجتمعية في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، يتم مراجعتها كل سنتين و/أو وفقاً لاحتياجات الشبكة، على النحو المتفق عليه من قبل الأعضاء.

⁶ السياسة العامة لحماية البيانات الشخصية والخصوصية | Refworld، السياسة العامة لحماية البيانات الشخصية والخصوصية | Refworld، إرشادات حول حماية البيانات الشخصية للأشخاص الذين تعنى بهم المفوضية | Refworld، سياسة حماية البيانات الشخصية للأشخاص الذين تعنى بهم المفوضية | ريف وورلد

المرفقات:

المرفق 1:

ستساعد هذه المهام في ضمان أن يلعب أعضاء الشبكة والرؤساء المشاركون والمجموعة الاستشارية دورًا حيويًا في توجيه ودعم الشبكة. يمكنهم تبادل الأدوار والمسؤوليات بينهم بشكل دوري وتوجيه ودعم شبكة حماية المجتمع في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا بفعالية، مما يعزز النمو والتعاون والنتائج المؤثرة:

مسؤوليات أعضاء الشبكة

- الالتزام بالمشاركة: يجب على أعضاء الشبكة الالتزام بالمشاركة الفعالة في اجتماعات وأنشطة الشبكة على مدار العام.
- المشاركة وتقديم الملاحظات: المشاركة الفعالة في المناقشات والأنشطة، وتقديم ملاحظات بناءة.
- المشاركة في التخطيط: المساهمة في تطوير واعتماد أنشطة وخطط عمل الشبكة.
- تحديث المعلومات: ضمان أن تكون جميع المعلومات ذات الصلة محدثة.
- دعم أنشطة الشبكة: المساعدة في تحديد المنظمات، وتنفيذ الخدمات، ودعم التمكين والمرونة، وإنشاء مسارات الإحالة، وتعزيز التواصل عبر الحدود كما هو موضح في قسم الأنشطة الرئيسية للشبكة.

مسؤوليات الرؤساء المشاركين:

- المساعدة في عقد وإدارة اجتماعات الشبكة والأحداث ذات الصلة.
- دعم تطوير وتنفيذ والإشراف على خطة عمل الشبكة السنوية.
- المساعدة في بناء قدرات أعضاء الشبكة على الإفصاح الآمن، وتحديد وإحالة الأشخاص الذين يحتاجون إلى الحماية الدولية والخدمات المساعدة المتعددة القطاعات.
- دعم مراقبة مجموعة الواتساب الخاصة بالشبكة، وديناميكيات المجتمع، والاتجاهات، والرسائل عبر وسائل التواصل الاجتماعي والقنوات الأخرى.
- دعم تطوير مسارات الإحالة الخاصة بالشبكة ونظام تتبع الأنشطة.
- العمل بشكل وثيق مع المجموعة الاستشارية لتوجيه وتطوير الشبكة وأنشطتها.
- القيام بأي تقسيم إضافي للمسؤوليات يتم الاتفاق عليه بين المنسق والمنظمات المشاركة.
- تولي أدوار مسؤول التنسيق والتواصل للشبكة إذا لم يتم شغل منصب المنسق الرئيسي أو عندما غير متاح مؤقتًا، مع تقسيم المسؤوليات بشكل مناسب.

مسؤوليات المجموعة الاستشارية:

- استخدام معرفتهم العميقة بالسياق في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا وخبرتهم في مجالات مثل الحماية المجتمعية، والمبادرات التي يقودها المجتمع، والحماية الدولية، والنزوح القسري، والاتجار وتهريب لإعلام وتوجيه أنشطة واستراتيجيات الشبكة.
- مناقشة الجوانب البرمجية الإقليمية لإعلام الخطط التشغيلية. يتضمن ذلك تحديد الاحتياجات والأولويات والتحديات المحددة في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا ودمجها في البرامج التشغيلية.
- تقديم المشورة بشأن تنفيذ خطة عمل الشبكة لضمان التقدم والنتائج الفعالة.
- تسهيل الروابط بين شبكة الحماية المجتمعية في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا والكيانات والشبكات والخدمات والجهات الفاعلة ذات الصلة في المنطقة.
- تعزيز التعاون ومشاركة الموارد والفعالية العامة.
- تقديم المشورة بشأن إدراج منظمات جديدة تتماشى مع أهداف الشبكة، لضمان تمثيل متنوع وشامل داخل الشبكة.
- تقديم الملاحظات لضمان جودة وملاءمة مواد وأنشطة الشبكة.
- دعم مشاركة المجتمعات النازحة قسراً وعديمي الجنسية، والمنظمات التي يقودها اللاجئون، والمنظمات المجتمعية في الأنشطة ذات الصلة بالشبكة.
- المساعدة في تأمين الموارد اللازمة لمبادرات الشبكة.

- المساعدة في التخطيط والاتصال لضمان التواصل الواضح والفعال داخل الشبكة وخارجها.

المرفق 2:

إلغاء/إزالة العضوية:

يمكن إلغاء أو إزالة العضوية لأي عضو إذا ظل غير نشط لمدة 12 شهراً متواصلة. ويُعرّف انعدام النشاط على النحو التالي:

(1) عدم حضور اجتماعات الشبكة؛

(2) عدم المشاركة في أنشطة الشبكة أو جلسات بناء القدرات أو المبادرات المشتركة؛

(3) عدم الرد على الاتصالات المتكررة من فريق تنسيق الشبكة؛ و/أو

(4) عدم تحديث المعلومات التنظيمية ومعلومات الخدمة لمدة عام واحد.

عند تحديد عضوية غير نشطة للمنظمة ، يصدر فريق التنسيق إشعاراً رسمياً بالتصحيح لمدة شهر واحد يطلب من العضو تأكيد استمرار اهتمامه وإثبات مشاركته المتجددة. إذا لم يتم تلقي أي رد أو إجراء تصحيحي خلال فترة الشهر، وفشلت المنظمة في معالجة أسباب عدم النشاط، فسيتم حذف العضو من جميع منصات الشبكة والخرائط والقوائم البريدية والوصول إلى ActivityInfo والأنشطة.

الإنهاء الفوري للعضوية

سيتم إنهاء عضوية العضو فوراً في حالة عدم استيفائه لمعايير المشاركة والحماية الأساسية للشبكة. قد يتم الإنهاء في أي وقت، دون فترة تصحيحية، لأي من الأسباب التالية:

- عدم الامتثال لحقوق الإنسان والمبادئ الإنسانية
- انتهاكات مدونة قواعد السلوك الخاصة بالمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
- عدم تنفيذ الضمانات أو انتهاكات معايير الوقاية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين
- الاحتيال أو الفساد أو أي سوء سلوك يقوض نزاهة الشبكة
- تقديم معلومات كاذبة أو غير دقيقة أو مضللة أثناء عملية تقديم الطلب أو في التحديثات اللاحقة
- الأفعال أو السمعة التي تؤثر سلباً على الشبكة أو تقوض الثقة في عمل الشبكة

يتم اتخاذ قرارات الإنهاء من قبل فريق تنسيق الشبكة، بالتشاور مع المكاتب القطرية المعنية للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. سيتم إزالة المنظمة على الفور من جميع منصات الشبكة، بما في ذلك أداة ActivityInfo وقوائم البريد الإلكتروني وخرائط الشبكة.

المرفق 3

[Document –\(AR\) MENA COMMUNITY PROTECTION NETWORK MAPS](#)